بزمان او قد اخر كان صدقه بتحقق حكمه في ذلك الزمان او مع ذلك القيد وكذبه
بعدمه فيه او معه واذا لم يقيد فصدقه بتحققه في الجملة وكذبه بمقابله فاذا قلت
اضرب زيدا واردت الاستقبال فان حقق ضرب زيد اياه في وقت من الاوقات المستقبلة
كان صادقا والا كان كاذبا وكذلك اذا كان القيد ممتنعا كقولك اضرب به في زمان
لا يكون ماضيا ولا حالا ولا مستقبلا فان الخبر يكون كاذبا وبالجملة انتفاء القيد سواء كان
ممتنعا او غير ممتنع يوجب انتفاء المقيد من حيث هو مقيد فكذب الخبر الذي
يدل عليه وكيف لا وقولك اضربه يوم الجمعة او قائما مشتمل على وقوع الضرب منك عليه
وعلى كون الضرب واقعا يوم الجمعة او مقارنا لحال القيام مثلا فلم يكن الضرب المقارن
له موجودا فينتفي مدلول الخبر فيكون كاذبا سواء وجد منك ضرب في غير حال
القيام او لم يوجد واذا عرفت هذا فنقول اذا قلت ان ضربتني ضربتك فلو
كان معناه اضربك في وقت ضربتني اياي لم يكن صادقا الا اذا تحقق الضرب مع ذلك
القيد فان فرض انتفاء القيد اعني وقت ضربه اياك لم يكن الضرب المقيد به واقعا
فيكون الخبر الدال على وقوعه كاذبا سواء وجد منك الضرب في غير ذلك الوقت او لم
يوجد وذلك باطل قطعا لانه اذا لم يضربك ولم تضربه وكنت تخبث ان ضربك ضربته
عد كلامك هذا صادقا لغة وعرفا فظهر ان الشرط ليس كسائر القيود لانه تعتبر
حال المقيد في صدقه وكذبه وان الحكم الاخباري متعلق بحديث ارتباط احد
الطرفين بالاخر لا بالنسبة بين اجزاء الجزاء وان ما ذهب اليه المنطقيون لاحق
بكلام اهل العربية وقد صرح النحويون ان كلم المجازاة تدل على سببية الاول ومسببية
الثاني وفيه اشارة الى ان المعتمد هو الارتباط بين الشرط والجزاء قوله للشرط في
الاستقبال قوله في الاستقبال ظرف للمعنى المندرج في مفهوم لفظ الشرط اعني تعليق
حصول مضمون جملة هي الجزاء لحصول مضمون جملة اخرى هي الشرط وذلك المعنى الذي هو
متعلق الظرف هو مضمون لفظ حصول مضمون الجملة الاخرى الذي هو الشرط والاصح
جعله ظرفا للتعليق المندرج في مفهومه ايضا لانه حاصل في الحال وان اوهم ظاهر
قول المص فيما سياتي ولكونهما لتعليق امر بغيره في الاستقبال ولو جعل ظرفا لحصول
مضمون الجملة الاولى التي هي الجزاء لم يعلم حال حصول الجملة الاخرى من انه مقيد
بكونه في الاستقبال ام لا فان المعلق به يجوز ان يكون في الحال والمعلق في الاستقبال
وان كان الظاهر ان يكونا مستقبلين واما اذا جعل ظرفا لحصول الجملة الاخرى فظهر
لحصول الاولى لازم لان المعلق به اذا كان في الاستقبال فبالاولى ان يكون المعلق
فيه ايضا قوله واصل اذا الجزم لم يرد بالجزم والقطع في هذا الكلام

قال المحقق

معنا

معناه الحقيقي بل لا بد ما يعم الاعتقاد الراجح القائم مقام الجزم في المحاورات ولذا
وان كان مظنون الوقوع موقعا لاذا دون ان قوله وان كان مشتركا بين ان واذا
الا انه بين عدم الجزم في ان وفي عدم الجزم في اذا فرق فان الاول باعتبار التردد فيه
والثاني باعتبار الجزم بانتفائه قوله ولذلك كان النادر موقعا لان كانه الا ذكونه
موقعا لان منه الى كونه موقعا لاذا او لا فالنادر راجح لا وقوعه وقد اتفقوا على
ان ان انما تستعمل في المعاني المشكوكة فلا يكون الراجح لا وقوعه موقعا لان ولا تستعمل فيه
الا بتاويل قوله في الغالب لانه قد يكون مقطوعا به باخبار من لا يجوز عليه الكذب
مثلا قوله على لفظ الماضي اي اتي مع اذا بلفظ الماضي في الاغلب وقد يؤتى بالمضارع
كقوله واذا تصبك خصاصة فتجمل قوله لدلالته على الوقوع قطعا اي بخلاف المضارع فانه
يحتمل الحال فيكون كالماضي ويحتمل الاستقبال فلا يكون مثله قوله نحو فاذا جاءتهم الاية اورد
اوردها تحقيقا وتوضيحا لاستعمال اذا في المقطوع مع الماضي وان في النادر مع المضارع
وتنبيها على ان دلالة الكلام السابق على استعمال اذا في المضارع قوله كالخصب والرخاء
ينبغي ان يحمل على التمثيل بعض جزئيات الحسنة المطلقة كانه قال كالخصب والرخاء ونظائرهما
ليوافق ما في المتن من ان المراد الحسنة المطلقة ومن ان التعريف فيها تعريف الجنس كما ذكره
المحقق لا يقال الكاف يفيد ذلك ظاهرا ولا حاجة الى هذا البيان لانا نقول قد كثر استعمال
الكاف داخلة على الشي الذي يشبه له نظيره فيما قصد من التمثيل له وقد نبهت على ذلك
شانها فتنبه فقد ذكر الا ان قول الش في قوله وان تصبهم سيئة اي جدب وبلاء نومي الى ان
المقصود جزئيات الحسنة في الخصب والرخاء حيث لم يات فيه بالكاف ويمكن توجيهه ايضا قوله
اي هذا مخصصة بالاختصاص مستفاد من تقديم لنا والظاهر قوله ونحن مستحقوها البشر من
عطف العام على الخاص بل هو مفيد لاختصاصهم باستحقاقها لان تقديم نحن على مستحقوها
يفيد الاختصاص عند صاحب الكشاف كما ذكر في قوله تعالى كلمة هو قائلها قوله اي الحقيقة
اي لا الاستغراق وان كان تعريف الجنس يطلق عليهما قوله خلاف النوع فانه لا يكثر كثرة
الجنس فلذلك لم يذكر الحسنة لعدل سكرها على التنويع وفيه بحث تجده في الشرح وحاشيته
للمحقق ولو قال الخلاف النوع والفرد لكان اوضح فيما قصده المص ويكون قوله خلاف النوع
ناظرا الى قول المص عرفت وقوله او الفرد الى كون اللام للجنس لا للعهد كما يشعر به قوله
لتعريف الجنس قوله بلفظ المضارع ليس في كلام المص السابق ما يدل ظاهرا على ان
المضارع هو الذي يكون مع ان حتى يكون هذا امرا بما عليه بل غاية ما سبق منه ان
النادر موضع لا قع لان ويمكن ان يقال ان تخصيصه لذكر اذا بانه على معناه لفظ الماضي
يدل على ان خلافها في ذلك وانه لما ذكر انها مع اذا الشرط في الاستقبال كان

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)